

السؤال

عذر الرسول صلى الله عليه وسلم في المبيت خارج منى السقاة وغيرهم ، فما الذي يقاس عليهم في وقت الحاضر؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للعباس أن يبیت في مكة من أجل سقاية الحاج ، وهذا عمل عام ، وكذلك رخص للرعاة أن يتركوا المبيت بمنى ؛ لأنهم يرعون رواحل الحجاج ، ويشبه هؤلاء من يترك المبيت لرعاية مصالح الناس كالأطباء وجنود الإطفاء ، وما أشبه ذلك ، فهؤلاء ليس عليهم مبيت ، لأن الناس في حاجة إليهم .
وأما من بهم عذر خاص كالمریض والممرض له وما أشبه ذلك فهل يلحقون بهؤلاء ؟ على قولین للعلماء:
فمن العلماء من يقول : إنهم يلحقون ؛ لوجود العذر .
ومن العلماء من يقول : إنهم لا يلحقون ؛ لأن عذر هؤلاء خاص ، وعذر أولئك عام .
والذي يظهر لي أن أصحاب الأعدار يلحقون بهؤلاء ، مثل إنسان مریض احتاج أن يرقد في المستشفى هاتین اللیلین إحدى عشرة واثنی عشرة فلا حرج علیه ، ولا فدية لأن هذا عذر ، وكون الرسول صلى الله عليه وسلم یرخص للعباس رضي الله عنه مع إمكانه أن ینیب أحداً من أهل مكة الذين لم یحجوا يدل على أن مسألة المبيت أمرها خفيف ، يعني ليس وجوبها بذلك الوجوب المحتم ، حتى إن الإمام أحمد رحمه الله رأى أن من ترك ليلة من ليالي منى فإنه لا فدية عليه ، وإنما يتصدق بشيء .
يعني عشرة ريالات أو خمسة ريالات حسب الحال" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (23/237) .